وجد بين فان فعل لقف الامام وسطهن

وحضور نائبه كل جماعة والعجز الظهر والعصر

ويقتدي المتوضي بالمتيمم ويغسل بالماسح

والقائم بالقاعد والموي بالموي والمتنفل

بالمفترض لا رجل بامرة او صبي وطاهر بمعذور

وقارئ بامي ولابس بعار وغير موم بموم

ومفترض متنفل ومفترض فرضا آخر والامام لا طلبها

ولا قراءة الاولى الا في الفجر ويقوم لمؤتم الواحد

على يمينه والزائد خلفه ويصف الرجال ثم الصبيان

ثم الخنثى ثم النساء فان حاذته في صلوة مشتركة

تحرمته واداء فسدت صلوته ان نوى امامتها

والا صلوتها فصل مصل سبقه حدث توضأ

وتم وله بعد التشهد والاستيناف افضل والامام

يجر الاولى الى مكانه ثم يتوضأ ويتيمم ثمة او يعود